

Distr.: Limited
19 August 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون
البند ١٢ من جدول الأعمال
الرياضة من أجل السلام والتنمية

الأردن، أندورا، إيطاليا، بوركينا فاسو، بوروندي، بيلاروس، تايلند، تركيا، تونس،
الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، رومانيا،
سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة، شيلي، صربيا، غينيا الاستوائية، قبرص،
قطر، كازاخستان، كوبا، كوستاريكا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، مصر، المملكة العربية
السعودية، موريتانيا، موناكو، النمسا، النيجر، هندوراس، هولندا، اليابان، اليونان:
مشروع قرار

اليوم الدولي للرياضة من أجل التنمية والسلام

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٠/٤٨ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ الذي أعلنت
فيه سنة ١٩٩٤ سنة دولية للرياضة والمثل الأعلى الأولمبي، و ١١/٤٨ المؤرخ ٢٥ تشرين
الأول/أكتوبر ١٩٩٣ بشأن مراعاة الهدنة الأولمبية، و ٢٩/٤٩ المؤرخ ٧ كانون الأول/
ديسمبر ١٩٩٤ و ١٣/٥٠ المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ بشأن المثل الأعلى
الأولمبي، وقراراتها ٢١/٥٢ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، و ٣٤/٥٤ المؤرخ
٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، و ٧٥/٥٦ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١،
و ٦/٥٨ المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، و ٨/٦٠ المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر
٢٠٠٥، و ٤/٦٢ المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، و ٤/٦٤ المؤرخ ١٩ تشرين



الرجاء إعادة استعمال الورق



الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، و ٥/٦٦ المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ بشأن بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها بشأن الرياضة بوصفها وسيلة لتعزيز التعليم والصحة والتنمية والسلام، ولا سيما قراراتها ٥/٥٨ المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، الذي أعلنت فيه سنة ٢٠٠٥ سنة دولية للرياضة والتربية البدنية، و ١٠/٥٩ المؤرخ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، و ٩/٦٠ المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، و ١٠/٦١ المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، و ٢٧١/٦٢ المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨، و ١٣٥/٦٣ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، و ٤/٦٥ المؤرخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، و ١٧/٦٧ المؤرخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢،

وإذ تؤكد من جديد قراراتها ١/٦٠ المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ المتضمن نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، الذي سلّمت فيه بأن الرياضة يمكن أن تسهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، مشددة على أن الألعاب الرياضية يمكن أن تعزز السلام والتنمية وأن تسهم في تهينة جو من التسامح والتفاهم، و ١/٦٥ المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ المعنون "الوفاء بالوعد: متحدون لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية"، الذي سلّمت فيه بأن الرياضة، بوصفها وسيلة للتعليم والتنمية والسلام، يمكن أن تعزز التعاون والتضامن والتسامح والتفاهم والإدماج الاجتماعي والصحة على كل من الصعيد المحلي والوطني والدولي، و ٢/٦٦ المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ المتضمن الإعلان السياسي لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها، الذي شجعت فيه على اتباع أساليب حياة صحية، لا سيما من خلال النشاط البدني،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٠ بشأن السنوات الدولية والاحتفالات بالذكرى السنوية وقراري الجمعية العامة ١٩٩/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٨٥/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بشأن إعلان سنوات دولية،

وإذ تشير إلى مهمة ودور اللجنة الأولمبية الدولية، كما هو منصوص عليهما في الميثاق الأولمبي، في جعل الرياضة في خدمة البشرية، والتشجيع على وجود مجتمع سلمي وأساليب حياة صحية بالربط بين الرياضة والثقافة والتعليم والحفاظ على كرامة الإنسان دونما تمييز أيا كان، وترحب بالشراكات التي أنشأتها اللجنة مع الكثير من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك المنتدى الدولي للرياضة من أجل السلام والتنمية، الذي تشترك في تنظيمه مع مكتب الأمم المتحدة المعني بتسخير الرياضة لأغراض التنمية والسلام،

وإذ تسلّم بالدور الذي تؤديه اللجنة الأولمبية الدولية للمعوقين في إبراز إنجازات الرياضيين ذوي الإعاقة لجمهور عالمي وفي العمل كأداة رئيسية لتغيير تصورات المجتمع بشأن رياضة ذوي الإعاقة،

١ - تقرر أن تعلن اعتبار ٦ نيسان/أبريل يوماً دولياً للرياضة من أجل التنمية والسلام؛

٢ - تدعو الدول، ومنظومة الأمم المتحدة ولا سيما مكتب الأمم المتحدة المعني بتسخير الرياضة لأغراض التنمية والسلام، والمنظمات الدولية المختصة، والمنظمات الرياضية الدولية والإقليمية والوطنية، والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص، وجميع الجهات المعنية الأخرى، للتعاون والاحتفال باليوم الدولي للرياضة من أجل التنمية والسلام والتوعية به؛

٣ - تشدد على أن تكاليف جميع الأنشطة التي قد تنشأ من تنفيذ هذا القرار ينبغي تغطيتها من التبرعات، رهنا بتوافر وتقديم تبرعات لهذا الغرض المحدد؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره الذي سيقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الأولى والسبعين، في إطار البند المعنون "الرياضة من أجل التنمية والسلام"، موجزاً عن تنفيذ هذا القرار، يقدم فيه تفاصيل عن جملة أمور منها تقييم اليوم الدولي للرياضة من أجل التنمية والسلام؛

٥ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يُطلع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة على هذا القرار.